


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 130 مؤرخ في 13 مارس 2015
يتضمن إنشاء وحدة البحث بعنوان "علم المناعة والباثولوجيا المناعية"
لدى مركز البحث في البيوتكنولوجيا.

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 98-11 المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 22 غشت سنة 1998، المتضمن القانون التوجيهي والبرنامج الخماسي حول البحث العلمي والتطوير التكنولوجي 1998-2002، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 14-154 المؤرخ في 5 رجب عام 1435 الموافق 5 مايو سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-243 المؤرخ في 21 رجب عام 1420 الموافق 31 أكتوبر سنة 1999، الذي يحدد تنظيم اللجان القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99-257 المؤرخ في 8 شعبان عام 1420 الموافق 16 نوفمبر سنة 1999، الذي يحدد كفاءات إنشاء وحدات البحث وتنظيمها وسيرها، لاسيما المادتان 9 و21 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-338 المؤرخ في 19 شوال عام 1428 الموافق 31 أكتوبر سنة 2007، والمتضمن إنشاء مركز للبحث في البيوتكنولوجيا،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-396 المؤرخ في 28 ذي الحجة عام 1432 الموافق 24 نوفمبر سنة 2011، الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية ذات الطابع العلمي والتكنولوجي،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي



- وبناءً على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي خلال دورتها المنعقدة شهر ديسمبر سنة 2014،

بقرمائي:

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام الفقرة الأولى من المادة 9 والمادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 257-99 المؤرخ في 8 شعبان عام 1420 الموافق 16 نوفمبر سنة 1999 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى إنشاء وحدة البحث بعنوان "علم المناعة والبياتولوجيا المناعية" لدى مركز البحث في البيوتكنولوجيا، تدعى في صلب النص "وحدة بحث".


المادة 2: يكون مقر وحدة البحث في ولاية قسنطينة.

المادة 3: تتولى وحدة البحث زيادة على المهام المحددة في المادة 6 من المرسوم التنفيذي رقم 257-99 المؤرخ في 8 شعبان عام 1420 الموافق 16 نوفمبر 1999، والمذكور أعلاه، بما يأتي:

- تطوير البحث في علم المناعة و البياتولوجيا المناعية،
- تطوير أدوات التشخيص للأمراض المعدية، خاصة تلك التي كانت سائدة في الجزائر،
- وضع نماذج للحجارب الحيوانية الفريدة المماثلة للأمراض التي تصيب الإنسان،
- المساهمة في المراقبة الحيوية، لا سيما الأمراض المعدية الناشئة الجديدة و العائدة للظهور،
- المساهمة في تطوير اختبارات علاجية جديدة عن طريق تجارب و دراسات في المختبر و في الجسم الحي،
- إنشاء بنك للخلايا الجذعية.

المادة 4: تتشكل وحدة البحث من قسمي البحث الآتي ذكرهما:

- قسم البحث: علم المناعة والبياتولوجيا المناعية،
- قسم البحث: العلاج المناعي.



FROM :

FAX NO. :021276671

17 Mar. 2015 11:29 P3

FROM :DEJA

FAX NO. :021912601

16 Mar. 2015 9:35 P3

(المادة 5: يكلف كل من المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي ومديرة مركز البحث في البيوتكنولوجيا، كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حذر بالجزائر في

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

أ. د. محمد بن عبد الحميد
الوزير

